

بحار الأنوار

[51] مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل قال: فلما استجاب لكل نبي من استجاب له من قومه من المؤمنين جعل لكل نبي منهم شرعة ومنهاجا، والشرعة والمنهاج سبيل وسنة، (1) وكان من السبيل والسنة التي أمر الله عز وجل بها موسى أن جعل عليهم السبت، وكان من أعظم السبت ولم يستحل أن يفعل ذلك من خشية الله من قوم ثمود سبقت الحيتان إليهم يوم السبت أدخلها الله الجنة، (2) ومن استخف بحقه واستحل ما حرم الله عليه من العمل الذي نهى الله عنه فيه أدخله الله عز وجل النار، وذلك حيث استحلوا الحيتان واحتبسوها وأكلوها يوم السبت غضب الله عليهم من غير أن يكون (3) أشركوا بالرحمن ولا شكوا في شيء مما جاء به موسى عليه السلام، قال الله عز وجل: " ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين " الخبر. (4) 5 - فس: " واسئلهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتاهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبثون لا تأتاهم " فإنها قرية كانت لبني إسرائيل قريبة من البحر، وكان الماء يجري عليها في المد والجزر، فيدخل أنهارهم وزروعهم ويخرج السمك من البحر حتى يبلغ آخر زروعهم، وقد كان الله حرم عليهم الصيد (5) يوم السبت فكانوا يضعون الشباك في الانهار ليلة الاحد، ويصيدون بها السمك، وكان السمك يخرج يوم السبت ويوم الاحد لا يخرج وهو قوله: " إذ تأتاهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبثون لا تأتاهم " فنهاهم علماؤهم عن ذلك فلم ينتهوا فمسخوا قردة وخنازير، وكان العلة

(1) اختصره المصنف. (2) هكذا في المطبوع،

والنسخ المخطوطة التي عندنا خالية عن الحديث رأسا، والموجود في الكافي ومرآت العقول والبرهان هكذا: " وكان من اعظم السبت ولم يستحل أن يفعل ذلك من خشية الله أدخله الله الجنة " وهذا هو الصحيح فقلوه: (من قوم ثمود) لعله كانت نسخة المصنف فيها ذلك أو وهم النساخ فزادوا في العبارة ذلك من الحديث الاتي. (3) الصحيح كما في المصدر: من غير أن يكونوا.

(4) اصول الكافي: 2: 28 و 29. (5) في المصدر: وقد كان الله قد حرم عليهم الصيد.